

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

درس خارج سید کمال حیدری
با موضوع «بحوث فی طہارۃ الإنسان»
جلسہ (35)

تاریخ انتشار: 2017/01/17

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان اللعين الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين

اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم

المقام الخامس من البحث في الآية المباركة قلنا بأن البحث في هذا المقطع من قوله تعالى انما المشركون نجس يقع في مقامات.

انتهينا من المقامات الاربعة الماضية الى هنا، المقام الاول هل النجاسة في الآية هل هي النجاسة الحسية او النجاسة المعنوية وقد تبين هنا ان النجاسة هنا معنوية وليست حسية.

المقام الثاني من البحث على فرض التنزل وان النجاسة هي حسية شرعية هل هي ذاتية ام عرضية قابلة للزوال بغير الاسلام، اتضح لنا بأنه لا دليل على انها عرضية وهذا ما وقفنا عنده مفصلاً.

المقام الثالث من البحث قلنا انه ما هو المراد من المشرك في الآية هل يشمل اهل الكتاب حتى تكون الآية دليلاً على نجاسة اهل الكتاب بالاضافة الى المشرك؟ اتضح لنا بأنه القرائن على خلاف ذلك وهو انه اذا ثبتة الحسية فهي مختصة بالمشرك شركاً جلياً لا مطلق المشرك وهذا ايضا فصلنا الكلام فيه فيما سبق.

المقام الرابع من البحث قلنا بأنه فلا يقرب مسجد الحرام بعد عامهم هذا هل هو حكم ثابت وجزء من الشريعة الاسلامية ام هو حكم سياسي من قبيل الاحكام الولائية التي ليست من الشريعة وانما هي تابعة وبيّننا بأنه يوجد اختلاف ولا يبعد ان يكون حكماً سياسياً بالقرآن التي اشرنا اليه.

المقام الخامس في هذا البحث وهو بحثنا في هذا اليوم وهو لو سلمنا ان النجاسة في الآية هي النجاسة الحسية الشرعية الاصطلاحية بالمعنى الذي اشرنا اليه ولا نحتاج الى الاعداد والتكرار يأتي هذا السؤال هذا البحث كمقدمة ليس مرتبط بهذه الآية بل هو عام ولكنه من تطبيقات ذلك بحث النجاسة في هذه الآية وهو البحث الذي نحن مراراً نؤكد عليه ان الظروف المكانية والمكانية والثقافية والاجتماعية المحيطة بالحكم الشرعي تكون قيوداً لبية في ذلك الحكم الشرعي يعني اذا انتقت تلك الظروف والشروط الفكرية والثقافية والاجتماعية والمكانية والجغرافية فلعل الحكم أيضاً يتبدل الان اما لتبدل موضوعه او لتبدل نفس الحكم أيضاً بغض النظر عن الموضوع هذا بحث كلي اتكلم ولكن تطبيق لمقام لانه نحن كنا نتكلم الى هنا في الاحكام التكليفية النجاسة من الاحكام الوضعية فنريد ان نطبق على النجاسة في المقام اساسا ما معنى ان هذا الشيء نجس بالنجاسة الشرعية الان نحن نقول البول نجس الدم نجس المني نجس المشرك كما في الآية نفترض انه نجس ما معنى انه نجس؟ اعزائي يوجد اتجاهات والبحث جدوا اساساسي وتترتب عليه آثار كثيرة.

الاتجاه الأول وهو الاتجاه المشهور الغالب وهو الاتجاه الاعتزالي ولكن يشربوه على الشيعة بعنوان الاتجاه العدلي وان هذا هو الاتجاه الاعتزالي وهو ان الاحكام تابع للمصالح والمفاسد الواقعية يعني ان النجاسة امرٌ واقعيٌ نفس امري سواء علمنا به او جهلناه نحن اذا علمنا به فنترتب عليه الاحكام اذا لم نعلم به وجهلنا به فهنا النجاسة ثابتة في الواقع وكأنه انا وانت معذرون لانه لا نعلم بالنجاسة لا انه النجاسة في الواقع ارتفعت والا يلزم التصويب ومن هنا سموه هذا الاتجاه بأنهم مخطأة يعني ان الشارع او الدليل اذا ذلك على النجاسة وكان الشيء نجسٌ في الواقع فقد اصابه اما اذا ذلك على الطهارة اجتهدت فقلت بأن اهل الكتاب محكم عليهم بالطهارة والواقع كان هم نجس اذن انت مخطأٌ قد اخطأ على الواقع الان النتيجة التي تترتب على ذلك خطيرة جداً نحن اذا قلنا بأن هذه الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد الواقعية.

اذن نحن عندما نرتكب خلاف الواقع الاثار الوضعية تترتب وان كان عليه لا يوجد عقاب اخروي هذا من قبيل ان امامك شيء من السائل وانت تتصورت انه ماء وكان في الواقع سماً صحيح انت لا يصدق عليك القاء في التهلكة لانه ذاك حكم تكليفي وانت لا تعلم ولكن الحكم الوضعي يترتب او لا يترتب؟ بلي آثار السم تظهر عليك ومن هنا تجدون جاءت نظرية وجوب الاحتياط حتى لا نخالف الواقع جاءت النظرية عليك اللحوم ان لا تأكلوها اذا كان مشكوك لان اكل لحم الحرام او الميتية يورث قساوة القلب وعدم التوفيق وهذا كلام الذي تجدونه بين هؤلاء اصحاب السبح يسوون بهذا الشكل تجدونه، احتياط واثار وضعية وانشاء الله هذا اتجاه موجود وهو مبنى المعتزلة الذي عن خلسة من الليل انتقل الى الشيعة عن طريق المفيد والطوسي وامثال هؤلاء وانا مراراً ذكرت قلت فكر هذين العلمين مع كل احترامنا لهما المفيد والطوسي وقبلهما ابن قبة والى غير ذلك هؤلاء اعتزاليون بامتياز ولكنه بعد ذلك صاروا شيعة فنقلوا كل الفكر الاعتزالي اليها باسم مدرسة اهل البيت وليس فقط هنا في التوحيد كذلك في العدل كذلك في الامامة كذلك وهكذا وكذا هذا هو الاتجاه الاول.

الاتجاه الثاني: يقول لا، لو كان امامك سائل هذا السائل لو علمت انه خمرٌ فيحرم عليك شربه او بول يحرم عليك شربه ومنجس اما لو لم تعلم انه بول وشربته هذا فقط الحكم الظاهري انت معذور او اساساً في الواقع هذا ليس بنجس كالمادة تشربه أي منهما؟ فاذن يربط النجاسة وترتيب الآثار التكليفي او الوضعي على ماذا؟ على العلم بالشيء فان علمت فهو حرامٌ وان جهلت فهو حلال ظاهراً او حلال واقعاً؟ الجواب حلالٌ واقعاً خلافاً للمسلك الاول لان المسلكي الاول ماذا يقول؟ حلال ظاهراً وان كان واقعاً حرام يعني بعبارة اخرى كل شيء لك حلالٌ حتى تعلم انه حرامٌ حلال ظاهراً أي منهما؟ على المسلك الاول يقول كل شيء لك حلالٌ ظاهراً الا اذا علمت حرام فيكون حرام اما اذا لم تعلم ترتفع حرمة الواقعية او لا ترتفع؟ لا ترتفع باقي على حالها وانت معذور فقط هذا الاتجاه الثاني ماذا يقول؟ يقول لا، كل شيء لك حلالٌ واقعاً فاذا علمت انه بول يكون حرام عليك اذا لم تعلم يكون حلال واقعاً كأنك تشرب الماء نعم اذا كان ذلك السائل فيه آثار وضعية دنيوية تظهر الاثار ولكنه بعد لا علاقة لها بالاثار التكوينية التي يقولونها قساوة قلب وسلب التوفيق ومن هذا الكلام بعد انت صلاة الليل ما تقدر ان تصلي الى هذا الكلام المشهور بينهم.

سؤال: هل يوجد احد من علماء الامامية من يقول بذلك؟ نعم هذا صاحب الحدائق ولا يوجد شك بين ان صاحب الحدائق بيني وبين الله من الفقهاء يعني من الفقهاء الاخباريين لا من الفقهاء الاصوليين هو يقول هذا من فروقنا الاصولي والاخباري هكذا يفكر في كتابه الدرر النجفية لطبعة مكتبة فخر اوي المجلد الاول صفحة 69 يقول وليس ثبوت النجاسة لشيء واتصافه بها عبارة عن مجرد ملاقات عين احد النجاسات في الواقع ونفس الامر، ليس بهذا الشكل ابداً لم يثبت اذا لاقا البول ثوبي فتوبي قد تنجس واقعاً نعم في الظاهر انا معذور يقول لا اذا علمت فتنجس اذا لم تعلم فتنجس الثوب واقعاً او لم يتنجس؟ لم يتنجس لماذا؟ لانه ليس نجس واقعاً الا مع العلم حتى يقال بالنسبة الى غير العالم بالملاقات ان هذا الشيء نجس واقعاً وظاهر بحسب الظاهر لا، ليس الامر ذلك من قال لكم هذا الكلام من اين جنتم به؟ بل هو نجس بالنسبة الى عال العالم بالملاقات وظاهر بالنسبة الى غير العالم يعني طاهر واقعاً لانه هو يقو لهذا لا يقبل حتى تقول نجس واقعاً وظاهر بحسب الظاهر هذا الكلام غير تام اذن ماذا؟ يقول اذا علمت به فنجس وإذا لم تعلم فهو طاهر بالنسبة الى غير العالم والشارع لم يجعل شيئاً من الاحكام مرتبطاً بالواقع ونفس الامر، الانمطابق للواقع او ليس مطابق للواقع؟ هو من قال لك هو المطلوب من عندنا المطابق للواقع، المطلوب من عندنا الدليل فاذا عندك دليل فاذن عملت في واقع اذا ما عندك دليل لم تعمل الواقع وهذا لا يتبادر الى ذهنكم فقط في باب النجاسات الذي هو باب واسع جداً انت الان لو تأخذ أي رسالة عملية أي كتاب فقهي في باب الطهارات عندما توصل الى باب النجاسات لا بد خمسة سنوات تقرأ باب النجاسات وهي واقعا لها واقع او ليس لها واقع؟ على مبنى المحدث البحراني ليس لها واقع.

سؤال: بعد اذا شككت في شيء يجب الاحتياط او لا يجب الاحتياط؟ لا يجب على من يأتي، بعد هذه روايات احتياط ماذا تريد منها هذا في محله بناءً على هذا هو انه لا يوجد عندي حتى انه اقول لا بد ان اصيبه حتى افعل كذا او لا افعل اذا جئني لحم امامي وكانت الكل الحجة الشرعية تقول مذكى الاحتياط يجب هنا او يستحب او لا يستحب؟ لا ابدا ماذا علاقته عندي دليل على انه مذكر ومع عدم العلم اساساً هو حرام او ليس بحرام واقعاً؟ ليس حرام واقعاً عندك دليل على التذكرة حلال حقيقة عندك دليل على عدم التذكرة حرام حقيقة.

هنا يتضح لكم من الروايات ما ذكرنا وقرأنا جملة من هذه الروايات تتذكرون في الوسائل المجلد السابع عشر سبع عشر في صفحة 232 في هذه الطبعة التي هي ثلاثين مجلد الرواية معتبرة سنداً عن ابي جعفر عليه السلام في رجل يعني كتاب ابواب ما يكتسب به كتاب التجارة باب ان الذمي اذا باع خمراً او خنزيراً جاز للمسلم قبض ثمنه منه من دين ونحو ذلك في رجل كان له على رجل دراهم فباع خمراً وخنزيراً وهو ينظر يعني هذا الثمن الذي يريد ان يعطيكيا عين الحرام او مختلط بالحلال والحرام؟ مرة تقول مختلط تقول لعله ان شاء الله اعطاني من الحلال ولكنه هنا عينه او مختلط؟ لا، يقول باعه وهو ينظر فاخذ الثمن الخمر والخنزير فقضاه للمسلم فقال لا بأس به سؤال على مبنى نظرية الاحكام الواقعية هذا الواقع سحت او ليس بسحت بناءً على الاحكام المصالح المفسدة الواقعية سحت او ليس بسحت؟ حتى لو فرضنا بأن هذا الانسان بالنسبة اليه حلال ولكن بالنسبة اليه حلال ظاهراً ولكن انا اعلم انه حرام سحت الامام

قال له لا بأس به اما للمقتضي فحلال واما للبائع فحرام أي حلال هذا ينسجم ان الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد او لسي تابعة للمصالح والمفاسد؟ الامام يمره يقول له حرام لا اقل اذا تقدر ما تأكل منه كثير اولى احفظ بدينك يقول مالك ماذا علاقتي انا اذا هم يوجد حرمة فهي حرمة عليه هذا اذا قبلنا بأن غير المسلم مكلف بالفروع والا اذا ثبت انه غير مكلف بالفروع فهذا حرام عليه او ليس بحرام؟ ذاك بحث آخر رواية اخرى صحيحة السند في الرجل يكون لي عليه الدراهم فيبيع بها خمرأ وخنزيراً ثم يقضي منها من العين الحرام لا من المختلط فقال لا بأس او قال خذها اذا تتذكرون ولهذا قرأنا الرواية انه رجل اسلم وله خمر وخنزير ثم مات رجل قال عن يونس مجسوباً باع خمرأ او خنازير الى اجل مسمى ثم اسلم قيل ان يحل المال يعني الدين له يستطيع ان يأخذ المال او لا يستطيع مع انه باع الخمر هذا مورد وهذه الروايات تكشف لك ان الاحكام في الحلال والحرام في الاموال تابعة للمصالح والمفاسد الواقعية او غير تابعة؟ غير تابعة وكذلك اذا تتذكرون جواز بيع الميتة ممن يستحل اكل الميتة هذه بيع الميتة ثمن الميتة سحت في الواقع او ليس سحت في الواقع أي منهما؟ ماذا تقولون ثمن الميتة سحت فاذا كان ثمن الميتة سحت افترض ذاك يستحله انا اخذ الثمن وانا اكل السحت ماذا اشكاله؟ اذن هذا يكشف لك تابع للمصالح والمفاسد او غير تابع للمصالح والمفاسد؟ ليس تابعة.

مورد آخر نأتي الى الوسائل 22 في صفحة 73 انا هذا ليس بحثي الان وان شاء الله في وقته في بحث الكلامي اثبت لكم انه لا دليل على تبعية الاحكام للمصالح والمفاسد هذه الروايات كثيرة ليس واحدة واثنين وهي المعروفة بقاعدة الالزام قال انه سأل ابي الحسن عن المطلقة غير السنة ايتزوجه الرجل؟ قال اتزوجوه، سؤال: هذا طلاقه بحسب الواقع كان صحيح او باطل؟ من يعتقد بتبعية الاحكام للمصالح والمفاسد هذه زوجته الى الان او ليس زوجته؟ فاذن هذا زنا بذات البعل او ليس زنا بذات البعل؟ الان افترض هو مجنون لا يعرف الحكم ذاك الذي طلقه على غير السنة انت تعرف الحكم انت لماذا ما تطبق الحكم؟! الامام يقول الزموم من ذلك الذي الزموا انفسهم فتزوجوهن فلا بأس به يعني الامام بناءً على المصالح والمفاسد الواقعية يجوز بماذا؟ من يجرأ منكم احد انتم اصحاب هذه الروايات وانا ما عندي مشكلة في القرآن لا يوجد هذه انتهى ولكنه الذي عند الروايات يوجد.

رواية ثانية: رواية عن امرأة طلقت على غير السنة الي ان اتزوجها؟ فقال نعم، هذا طبعاً احد اصحاب الائمة فقلت له الست تعلم ان علي بن حنظلة روى اياكم والمطلقات ثلاثاً على غير السنة، روي هذه عندنا لا تتزوج المطلقات على غير السنة فانهن نوات ازواج في الواقع بحسب نفس الامر واللوح المحفوظ هذه زوجته او ليست زوجته؟ هذا مشتبه هذا متبع فقط مذهب وهذا المذهب صحيح او باطل؟ باطل، انا لماذا ارتب الاحكام قال يا بني رواية علي بن ابي حمزة اوسع من ذلك، روي عن ابي الحسن انه قال الزموم من ذلك ما الزموا به انفسهم.

اوضح من ذلك الرواية قلت لابي حسن الرضا ان لي ابن اخ زوجته ابنتي وهو يشرب الشراب ويكثر ذكر الطلاق اقل مناسبة يطلق هذه المسكينة فقال ان كان من اخوانك فلا شيء عليه اذا كان شيعي ويكثر الطلاق هذه تتطلق او متطلق؟ لماذا؟ لانه الطلاق عندنا فيها شرائط وان كان

من هؤلاء فابنها منها فانه عنا الفراق هو يعني بطلاقه ماذا؟ سؤال: هو يعني بكلامه الطلاق هذا واقعاً او ظاهراً؟ ظاهراً لماذا؟ لانه بحسب الواقع الطلاق يحتاج الى شروط وهذا هيا الشروط او لم يوهياً؟ هذا لم يوهياً الشروط فأنه عن الفراق قلت اليس قد روي عن ابي عبد الله انه قال اياكم والمطلقات ثلاثاً في مجلس فإنهن ذوات الازواج فقال لك من اخوانكم لا من هؤلاء، الحكم الواقعي يتبدل بالاعتقاد يتبدل او لا يتبدل باعتقادك وبعلمك؟ لا، اذا علمت قد يكون مصيب وقد يكون غير مصيب ولهذا سمي المخطأة اذن علمي يغير الواقع او لا يغير الواقع؟ لا يغير الواقع اذن انا اتزوج من ذوات الاسلام قال من عنده هو كان بدين قوم من هنا جملة من الاعلام يقولون قاعدة الالزام مختصة بباب النكاح لماذا؟ لانه على خلاف الاصل والحكم الواقعي كيف يتبدل يقول هنا نستثني منه جملة من الاعلام؟ يقول لا ابدأ في نفس هذه النصوص هناك بيان وتعليل يبين انه حكم عام فانه من دان بدين قوم لزمته احكامه يعني ماذا؟ يعني كل ما هو حلال عنهم او حرام عندهم بحسب حلية والحرمة عندهم نحن نعمل بها تقول خلاف الواقع اقول بناءً على مباني العدالة هذه بلي مخالفة للواقع ولكن تقول يوجد واقع او لا يوجد واقع؟ اين الواقع؟

مورد ثالث في وسائل الشيعة والله لو تجمعون تجدون مائة الروايات لا تنسجم مع نظرية ان الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد الواقعية.

في مجلد عشرين صفحة 457 من تزوج امرأة في عدتها حكمها ماذا؟ حرمة عليه حرمة ابدأ سؤال: هذا حكم واقعي او ليس باحكام الواقع يعني اذا واحد تزوج امرأة في عدة فهو حرام وثانياً ليس فقط حرام من الدرجة السابعة حرام من الدرجة الأولى الذي يؤدي الى الحرمة الابدية والعلم يغير الواقع او لا يغير الواقع شيئاً؟ ابدأ لا يغير انت الان لو انك قلت انا بحسب علمي الان ليل واقعاً يصير ليل؟ نعم انت مشتبه وهذا نهار او ليل؟ وانت علمك يغير او لا يغير؟ نأتي الى كتاب النكاح ابواب ما يحرم بالمصاهرة ونحوها الباب الساب عشر أقرأ لك روايتين ثلاثة:

الرواية الأولى عن عبد الله بن بكير ببيع الهروي عن ابي عبد الله قال والذي يتزوج المرأة في عدتها وهو يعلم لا تحل له ابدأ الان قد يقول قائل سيدنا هذا ما فيه مفهوم ومفهوم اللقب هذا وهو يعلم ليس معناه اذا كان جهل معناه آخر.

نقرأ رواية اخرى الرواية الرابعة قال سألته عن الرجل يتزوج المرأة في عدتها بجهالة اهي ممن لا تحل له ابدأ؟ فقال لا، العلم يغير الواقع او لا يغير الواقع؟ انتم تقولون الاحكام تتغير بأي شيء؟ بالمصالح والمفاسد اما اذا كان بجهالة فاليتزوجها بعدما تنقضي عدتها الى آخره.

رواية الثالثة: سألت ابا ابراهيم عن الامت يموت سيدها قال تعتد عدتها المتوفى عنها زوجها قلت فإن رجلاً تزوجها قبل ان تنقضي عدتها فقال يفارقها ثم يتزوجها نكاحاً جديداً بعد انقضاء عدتها فقلت اينما بلغ عن ابيك في الرجل اذا تزوج المرأة في عدتها لم تحل ابدأ قال هذا جاهل اذن الذي يغير الحكم العلم والجهل وإذا كان هناك واقع نفس امري العلم والجهل يغير او لا يغير؟ لا، ولهذا الان تجدون الفتوى قائمة يقولون بأنه من تزوج في العدة عالماً جاهلاً حكماً موضوعاً هذه الرسائل العملية يوجد فيها يقولون حرمة عليه طبعاً انا لا اريد ان اقول ما يوجد روايات في

المقابل يوجد روايات انا الان ليس بصدد اعطاء الفتوى بصدد اقول في نصوصنا الروايات توجد هذه الحقائق بشكل واضح اذا تم هذا نأتي الى التطبيق هذا على محل الكلام سلمنا معكم ان هذه النجاسة في الاية أي نجاسة في اهل الكتاب؟ النجاسة الحسية الشرعية الاصطلاحية سلمنا معكم.

سؤال اذا قبلنا الاتجاه الثاني يعني مع العلم نجاسة بلا علم لا توجد نجاسة اذن اهل الكتاب في الواقع نجسين او بحسب علمي يصيرون نجسين؟ يعني اذا لا اعلم هذا الذي امامي من اهل الكتاب تصورت انه مسلم فانا اتعامل مع طاهر ظاهراً او اتعامل مع طاهر واقعاً أي منهما؟ بناءً على مبنى صاحب الحدائق يقول اذا كان امامي شخص ولا اعلم من اهل الكتاب فاتعامل معه باحكام الطهارة اليس كذلك؟ انا اتعامل مع طاهر ظاهراً او طاهر واقعاً؟ على مبنى صاحب الحدائق اتعامل مع طاهر واقعاً على المبنى الاول اتعامل مع طاهر ظاهراً تقول لي من اثره؟ اقول فيها اثر كثير اذا اشترطنا في محل السجود ان تكون الطهارة طهارة واقعية فاذن اذا مس برطوبة هذا اهل الكتاب محل سجودي فانا اسجد على طاهر واقعاً او على نجس واقعاً؟ على نجس واقعاً فصلاحي صحيحة او باطلة؟ فاذا علمت بعد ذلك ماذا لا بد ان افعل؟ اعادته اما اذا كنت تتعامل مع واقعاً مع علم فصلاحتك ماذا تصير؟ كثير فيها اثار.

سؤال: اذا بنينا على الاتجاه الثاني اذن لماذا حكم الشارع على اهل الكتاب بالنجاسة بعد تبين انه ليس واقعية ونفس امرية وهكذا ابدا اذا علمت من اهل الكتاب هذا نجس ما معنى نجس انت اذا قيل لك هذا نجس ما هي اثار التي تترتب على النجاسة؟ واحدة من الامور التي تترتب بعد تجنب ذلك او لا تجنب ذلك؟ تدخله في ضمن حياتك وممارساتك او لا تدخله؟ لانه تستقدره اذا صار الشيء قذراً بعد تجلعه ضمن حياتك وامورك؟ الان الذين يحكمون بطهارة الكلب الكلب هم يعيش معهم هم يقبلونه هم يقبلهم ولعله يبوسونه من فهمه ولعابه هم يأتي بفهمه ولكن انت بمجرد ان تسمع لفظة الكلب مفهوم الكلب يأتي في ذهنك اساساً تحسب بقذارة النفسية حتى ما رأيت كلباً فعندما يقول (على مباني صاحب الحدائق) اهل الكتاب نجسون ماذا يحصل لك؟ اول شيء يحصل لك بغض النظر عن الاثار الشرعية اول اثر يحصل لك تجنب ماذا تجنب؟ يعني نفسياً تستقدره او لا تستقدره؟ بلي مثل الكلب ولهذا يأتي في الرسالة العملية كالكلاب والخنزير وهم مع ذلك نطالب حوار الحضارات انا لا ادري بأنه هذه كيف حوار الحضارات تقعد امام الطرف الآخر تقول له ايها الكلاب والخنزير نريد ان نحاوّر هذا منطق فقهننا.

اذن اول اثر يضعه او يولده الحكم بالنجاسة قلنا بأنه اليه واقعية او ليس له واقعية على المبنى الثاني ما معنى الواقعي؟ يولد حالة من الاستقذار النفسي بعد تتعامل معه تجلس وتصاحف وتباحث ابداً او تقطع العلاقة معه؟ ولهذا تجدون الان الذين يعيشون في الغرب يفلدون الفقهاء الذين يقولون بنجاسة اهل الكتاب يبنون علاقات اجتماعية مع اهل الكتاب أم لا؟ لماذا لأنه هذا المسكين إذا بنى علاقات اجتماعية غدا يريد أن يأتي إلى بيته فإذا أتى إلى بيته ماذا يكون؟ يتنجس، إذن توجد علاقات اجتماعية أو لا توجد، حتى لو كان اخوه يصل رحمه أو ما يسوي

يقول لا لأنه هذا إذا أتى هو وأولاده وزوجته في بيتي لا بد أن اطهره إذن الأفضل اقطع العلاقة كاملة.

أنا في اعتقادي أن النجاسة حتى لو كانت بالآية مباركة نجاسة حسية هذا حكم اصدره القرآن لصدر الإسلام لأن المجتمع المسلم كان من حيث الفكر والثقافة والعقيدة أقوى من أهل الكتاب لو اضعف؟ اضعف لماذا اضعف؟ لأن كل العرب في ذلك الزمان كانوا يعتقدون أن المرجعية العلمية لهم لو لأهل الكتاب؟ ولهذا أهل الكتاب كانوا يسمون انفسهم نحن أهل الكتاب وانتم أميون تعرفون ما معنى الامي واحدة لا اقل من المعاني المعروفة المشهورة مو مراد من الامي يعني لا يعرف القراءة والكتابة كما هو المشهور بين العوام عندنا لا المراد من الامي يعني انتم أهل الكتاب أو لستم أهل الكتاب ليس علينا أهل الكتاب يقولون ليس علينا في الأميين سبيل أميين مو لا يعرفون القراءة والكتاب وإنما ماذا؟ انتم لستم أهل الكتاب، ما معنى مرجعية أهل الكتاب لعرب الجزيرة هذا معناه انه رسول الله كلما كان يقول لهذه الأمة الوليدة لهؤلاء المسلمين أول من يسألون من هم؟ يسألون أهل الكتاب، لأنه أهل الكتاب السابقين يقولون هذا يقول عن كتابكم كذا صحيح أو غير صحيح هؤلاء كانوا اعداء لرسول الله اعداء القران اعداء الدعوة الجديدة فكانوا يشوشون فكراً وثقافياً وعقائدياً على المسلمين رسول الله الآن كيف يفهم المسلمون البارحة قال اشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله يفهمه انه لا بد أن تجتنبه ماذا فعل له أي حاجز؟ النجس فالنجاسة حكم اقتضته تلك الظروف، تلك الظروف اقتضت حتى يوجد فاصل نفسي بين الأمة الوليدة والمجتمع الإسلامي وبين من؟ وبين أهل الكتاب حتى يتأثروا ويقطع التأثير فيهم؟ حتى يقطع التأثير فيهم ويكون في علمكم الآن مع الأسف الوقت انتهى ولكن يكون في علمكم أن المفردات الشرعية لها.

الآن دراسات قيمة جداً في آثار المفردة الشرعية نفسياً وسيكولوجياً يعني انه عندما يعبر عن شخص بأنه نجس ما هي الآثار النفسية التي يضعها؟ عندما يعبر عن شخص بأنه جاهلي ما هي الآثار النفسية التي ولذا تجد القران عبر عنهم الجاهلية الأولى وهكذا ولهذا تجدون أن رسول الله عندما جاء من الناحية حتى يقطع أي ارتباط بين هذه الأمة الجديدة التي هم الأمة الإسلامية والمجتمع الإسلامي وبين من كانوا في عصرهم من المشركين وأهل الكتاب غير أسماءهم غير أشكالهم غير ملابسهم غير طريقة حياتهم لماذا؟ حتى يقطع أي ارتباط بالحالة السابقة أنا بودي أن الأعزة إذا كانوا من أهل المطالعة يراجعون هذا الكتاب أعزائي، هذا الكتاب أعزائي ثلاث مجلدات هو على كل واحد منكم أن يقرأ شدر الربابة بأحوال مجتمع الصحابة هذا في ثلاث مجلدات المجلد الأول محمد والصحابة، الآن لماذا يعبر محمد ما يعبر رسول الله باعتبار هو يعتقد أن محمد ليس نبياً بل هو عبقرى، طبعاً خليل عبد الكريم من هو؟ ارجعوا الى تاريخه انظروا هل كان متديناً أم لا؟

السفر الأول محمد والصحابة السفر الثاني الصحابة والصحابة العلاقات التي حكمت الصحابة والله يوجد في هذا الكتاب كلها من مصادر السنة العلاقات الموجودة بين الصحابة والنصارى يطلع لك الصحابة افسد مجتمع في صدر الإسلام ومن كتبهم ولا مصدر من مصادرنا الصحابة

والصحابية العنوان الثالث الصحابة والمجتمع هؤلاء أموالهم نساءهم علاقاتهم الاجتماعية، هذا الجيل الأول انظروا إلى مستواه، بودي أن الأخوة يطالعون هذه الكتب الثلاثة إن شاء الله إذا عندهم وقت هنا في المجلد الأول منه يعني سفر الأول محمد والصحابة يقول هكذا إذن طبق محمد صلى الله عليه وآله مبدأ المفاصلة بين أصحابه أنصاراً كانوا أو مهاجرين وبين اليهود حاول أن يفصلهم لأنه أعدى اعداء الدولة الوليدة والامة الوليدة من كانوا؟ أشد عداوة كانوا اليهود فلا بد أن يفصلهم عن اليهود كيف يفصلهم ماذا يقول لهم؟ أنت الآن طفلك يقوم ببعض الاعمال وما تستطيع أن تفهمه ماذا تقول له؟ لا تروح احسنت ما عندك طريق ماذا تقول له لأنه ما تستطيع تقول له من الناحية الفكرية تراه يفوقك هذا إذا جلست معه وذهبت شيئاً فشيئاً ماذا سيفعل؟ سيؤثر فيك ويغير اخلاقك عاداتك تقاليدك أفضل طريق هذا نجس هذا عدوك قال لا بد أن يفصلهم المفاصلة بينهم وبين اليهود سواء كان في الصورة الجسمية أو الهيئة الخارجية أو السلوكية أو في الجانب المعنوي أو الشق الفكري كيف؟ بالمنع من إجراء حوارات معهم أو من قراءة ولو شطر ضئيل من كتابهم المقدس وذلك ليخلص الصحابي من الشوائب كافة حتى لا يتأثر بهم التي تحول أو حتى تعوق دون صبغه بالصبغة المحمدية أو الإسلامية لأنه هو كان يريد يسوي امة تابعة للإسلام والتي كانت احدى أهم المهام التي تفرغ لها محمد صلى الله عليه وآله ونذر لها نفسه والتي تشهد الحوادث بنجاحه المنقطع النظير في ذلك الزمان.

هذا في صفحة 69 المجلد الأول صفحة 69 إذن هذا الاتجاه يقرأ النجاسة قراءة ماذا؟ شرعية، تعبدية، توقيفية، لو قراءة فكرية ثقافية أعزائي؟ فإذا تغيرت تلك المعطيات في ذلك الزمان الآن عشنا يا عصر مولانا؟ عصر العولمة وعصر الفضائيات وعصر المواقع الالكترونية وعصر التواصل وعصر الاقليات في 200 دولة يعيشون ومدارسهم وموظفين وذهب وكذا بعد هذا يمكن أن يؤثر أو لا يمكن أن يؤثر؟ هذا أولاً لا يمكن أن يؤثر وثانياً المسلمين هم الحمد لله من الناحية الفكرية مو فقط يخافون من أهل الكتاب بل يدعونهم للمناظرة يقول تعال نحن فكراً أقوى منكم تفضلوا للمناظرة لسنا خائفين منكم.

إذن نحتاج إلى مسألة النجاسة أو لا نحتاجها؟ سألبة بانتفاء الموضوع، أصلاً مضره أنت تريد أن تدعوه إلى الإسلام وتقول له أنت نجس لا يمكن بهذا الشكل إذن النجاسة على فرض أنها نجاسة حسية فقهية مرتبطة بظروفها الخاصة لو ما مرتبطة تشمل ظروفنا أو لا تشمل فإذن المقام الخامس من البحث هو انه حتى لو سلمنا مع القوم في صدر الإسلام هؤلاء محكومين بالنجاسة الفقهية في زماننا يقتضي أن نحكم بنجاستهم الفقهية أو لا يقتضي؟ لا يقتضي.

فقط أعزائي إذا تسمحون لي ثلاث اربع دقائق لا اطول عليكم اللغة يعني المفردة اللغوية المفردة القرآنية المفردة النبوية هذه المفردات لا ينبغي لنا أن نتصور أنها حيادية بالنسبة إلى الفكر والثقافة والعقل أبداً ماكو مفردة لغوية حيادية كل مفردة بها بُعد نفسي بها بُعد اجتماعي بها بُعد ثقافي يعني أن المفردة مو فقط أنت تصنعها بل هي تصنعك يعني تصنع كيانك الفكري شوفوا الآن الغرب عندما يريد أن يحارب حركات التحرر في العالم الإسلامي ماذا يسميها؟ يقول حركات التحرر إذا يقول حركات التحرر كل العالم يتعاطف معه ماذا يسميهم؟ يسميهم سلفية

يعني شيريد يقول؟ يقول هؤلاء من القرون الوسطى يسميهم ارهابية يسميهم وحوش هذا اللفظ حيادي لو انه يريد أن يعطي رؤية كونية ودينية وثقافية يا هو منهن؟ نفس هذا رسول الله هم في القرآن الكريم الله تعالى في القرآن الكريم من جاء وسمى المجتمع العربي قبله ماذا سماهم؟ مع انه كثير مما كان في المجتمع ما قبل الإسلام من قبيل حلف الفضول ومن قبيل كذا رسول الله عمل بها أو لم يعمل؟ نعم عمل بها ولكن مع ذلك سماهم جاهلية لماذا؟ حتى كاملاً يقطع الصلة الأخوة الذين يريدون يطالعون هذه رسالة دكتوراه قيمة في هذا الباب يعني المفردة اللغوية تحت عنوان اثر السياسة في اللغة، طبعاً هو أيضاً قيدها بالسياسة طبعاً هي ليست اثر السياسة في اللغة اثر علم النفس اثر علم الاجتماع اثر إلى آخره.

أنا اقرأ لكم بعض العبارات القيمة أعزائي اهمية اللغة في حياة الإنسان أعزائي اهواي قيمة هذه العبارة التفتوا لي أعزائي يقول واللغة وإن كانت للاتصال اقوى وسيلة يقيناً أفضل وسيلة للتواصل ما هو الآن اللغة فهي كذلك اقوى وسيلة للسيطرة إذا تريد تسيطر أنت على احد أفضل طريق أن تستعمل مفردات لغوية للسيطرة فالتاريخ يروى بها والاحداث تصور بواسطتها والمفاهيم تنتقل من الذهن إلى الحس مستعينة بها وهي قاعدة لبناء المجتمعات أساساً اللغة هي القاعدة التي تبنى من خلالها المجتمعات هنا عبارة اهواي قيمة أعزائي وهي أن البعض يتصور إننا نحن نصنع اللغة نعم لأنه الوضع بيد من؟ بيد الإنسان هو يضع هذه المفردة لهذا المعنى يقول بل يتجاوب فيجعل اللغة سبباً في صنع الإنسان وتكوينه صحيح أنت تخلق اللغة ولكن اللغة بأثر رجعي شتسوي مولانا تبدأ تشكّل فكرك وكيانك وهويتك وعقيدتك وثقافتك إلى غير ذلك،

هذه الآن المفردة اللغوية القرآنية نقرأها بهذه القراءة أو لا نقرأها يعني المفردات القرآنية وما هي آثارها النفسية آثارها الاجتماعية آثارها الثقافية آثارها في بناء الأمة الواحدة هذه كلها تدخل في ماذا؟ ولهذا تجد القرآن الكريم اكو هواي مفردات ماذا فعل أعزائي؟ وكل ثورة تقوم بهذا انتم تجدون الآن الثورة الإسلامية في ايران عندما رجع السيد الإمام ماذا فعل؟ عنده خلاف استراتيجي مع الامريكان ماذا وصفهم أعزائي؟ الشيطان بيني وبين الله أنت بمجرد يخطر على ذهنك أول شيء ماذا يخطر؟ شياطين الانس انتم لا تتصورون هذه جزافية في المنام رأى رؤية وقالوا له لا لا هذه كاملاً في الطرف الآخر هم يجي من يجي رئيس جمهورية الولايات المتحدة أول عمل يقوم يقول محور دول الشر في العالم ايران مباشرة في الاعلام البعد النفسي بمجرد يسمع ايران ذهنه أين يذهب الذي لا يعرف ايران؟ إلى الشر والارهاب والقتل ووو.

أوائل الثورة الأخوة يعلمون لو لا كثير من الاوربيين البعض عندما كان يذهب إلى اوربا بالمطار يأخذ معه خبز يابس يقول سمعنا جوع هناك ماذا ناكل فجلبنا معنا الخبز، هذه واقعيات ليش لان الاعلام استطاع أن يصور يربط بين هذا وذاك ولهذا أنا معتقد طبعاً هذا الباب إذا انفتح في المعارف الدينية والأحكام الفقهية فسوف يبقي حجراً على حجر أو لا يبقي بعد أعزائي السيد يقولون السيد الحيدري ليش يقول لا يبقي حجر على حجر واحد من اعزاءنا قال ولم يثبت أن الدين لا بد أن نبقي حجر على حجر هو منين ثبت انه لا بد أن نضع الحجر واحداً على الآخر أنا اذكر مبنى واذكر دليل الذي عنده بضاعة فليأتي إلى الميدان قل هاتوا برهانكم أن كنتم صادقين

هذا تمام الكلام في هذه الآية المباركة بمقاماتها الخمسة فتحصل أن الآية لا تدل بأي شكل من الأشكال على النجاسة الحسينية أولاً وإذا دلت فهي مرتبطة بظروف خاصة انتهى دورها في عصرنا غداً إن شاء الله ندخل الآية الثانية والحمد لله رب العالمين.